الأمم المتحدة

A/C.5/52/SR.34

Distr.: General

27 January 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الرابعة والثلاثين

المعقودة بالمقر، نيويورك

الاثنين، ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد شودري ..... (بنغلاديش)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٣٥ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

البند ١٣٧ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤

البند ١١٤ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ١٣٥ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (A/51/976 و A/52/520 و A/52/696؛ و A/C.5/52/4 و Corr.1)

البند ١٣٧ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ (A/52/30 و A/52/520 و A/52/697؛ و A/C.5/52/13)

١ - **السيد هولبووكس** (المراقب المالي): قال إن تقرير الأمين العام عن تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (A/C.5/52/4 و Corr.1) طلب موارد للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. ويعكس المبلغ الإجمالي وقدره ٦٤,٢ مليون دولار زيادة صافية تبلغ ١٥,٦ مليون دولار و ٢٠٤ وظائف إضافية فوق المستويات المأذون بها لعام ١٩٩٧. وستؤدي الزيادة في الوظائف إلى رفع العدد الإجمالي للموظفين إلى ٥٧١، بما في ذلك تحويل ٥٢ وظيفة يشغلها موظفون مقدمون بدون مقابل إلى وظائف مؤقتة جديدة. ومن المتوقع عدم اللجوء إلى استخدام الموظفين المقدمين بدون مقابل بعد عام ١٩٩٨.

٢ - وأردف قائلا إن المستوى المقترح للموارد يأخذ في الحسبان إعادة تشكيل المحكمة الدولية لتمكينها من الوفاء بالطلبات في المستقبل. ويوجد ٢٠ شخصا حاليا رهن الاحتجاز في انتظار المحاكمة في لاهاي؛ ويجري حاليا محاكمة ٥ منهم، وينتظر ١٣ المحاكمة وقدم اثنان استئنافا لم يبت فيه. وفي عام ١٩٩٨، سيجري الاضطلاع بـ ١٢ تحقيقا على نطاق كامل وزيادة أنشطة المحاكمات، وفقا لولاية المحكمة الدولية لإجراء محاكمات عادلة بدون تأخير لا داعي له. ويأخذ مستوى الموارد المقترح في الحسبان احتياجات التحقيق، والمحاكمة، ورسوم محاميي الدفاع والتكاليف ذات الصلة، وكذلك التشييد المقترح لقاعة ثانية للمحكمة وتكاليف معداتها وتشغيلها.

٣ - وأضاف قائلا إن تقرير الأمين العام عن تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي دول مجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ (A/C.5/52/13) يتطلب أيضا موارد للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. ويعكس المبلغ الإجمالي وقدره ٥٢,٩ مليون دولار زيادة صافية تبلغ ١٦,٩ مليون دولار و ١٦٧ وظيفة إضافية فوق المستويات المأذون بها لعام ١٩٩٧. وستؤدي زيادة الوظائف إلى رفع العدد الإجمالي للموظفين إلى ٥٨٤، بما في ذلك تحويل وظيفتين يشغلهما موظفان مقدمان بدون مقابل إلى وظيفتين مؤقتتين جديدتين.

٤ - واسترسل قائلا إنه يوجد حاليا ٢١ شخصا رهن الاحتجاز في أروشا. ومن المتوقع نظر ٦ قضايا في قاعتي المحكمة الجنائية الدولية في عام ١٩٩٨. وفي ضوء التقدم في القضايا الثلاث المنظورة حاليا أمام المحكمة الجنائية الدولية، فإنه من المتوقع تقديم دعاوى الاستئناف في أوائل عام ١٩٩٨. ويتعين زيادة سرعة سير التحقيق والمحاكمة في السنة المقبلة، وستزيد الاحتياجات المتعلقة بخدمات الدعم وفقا لمدى تعقيد السوقيات الداخلة في إطارها وعدد الدعاوى وتواترها. ويأخذ مستوى الموارد المقترح في الاعتبار إعادة تشكيل المحكمة الجنائية الدولية للوفاء بالمطالب في المستقبل. ويعكس المستوى الكلي للموارد نطاق وحجم العمليات المطلوبة للمحكمة الجنائية الدولية لتمكينها من الاضطلاع بولايتها في أقرب وقت ممكن، كما طلبت ذلك الجمعية العامة.

٥ - واستطرد قائلا إن الجمعية العامة قد قررت، فيما يتعلق بالمحكمتين، استعراض مسألة تمويلهما في دورتها الحالية. وقد عملت آلية التمويل التي صممت في عام ١٩٩٥ بصورة جيدة كوسيلة لتوزيع نفقات المحكمتين. غير أنه عند مناقشة تمويل المحكمتين في المستقبل، فإنه ينبغي للجنة أن تضع في الاعتبار أن الرصيد غير المثقل للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا قد استنفذ تقريبا (كما أشير في الوثيقة A/C.5/52/13، الفقرة ٧٧) وأن الرصيد غير المثقل لحساب قوات السلام التابعة للأمم المتحدة قد استنفذ تماما، كما أشير في الوثيقة A/C.5/52/4، الفقرة ٨٣.

٦ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية بشأن شروط الخدمة لقضاة المحكمتين وتقديرات ميزانية عام ١٩٩٨ للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/52/696) وتقريرها عن تقديرات ميزانية عام ١٩٩٨ للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (A/52/697). وقال إن اللجنة الاستشارية قد تقدمت بالفعل بتوصيات إلى الجمعية العامة بشأن المكافآت والمسائل الأخرى ذات الصلة، وستتناول مسألة استحقاقات المعاش التقاعدي في عام ١٩٩٨.

٧ - وأضاف قائلا إنه من بين المبلغ المقدر البالغ إجماليه ٧١,١ مليون دولار للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، يتعلق مبلغ ٣٨,٥ مليون دولار إجمالا بتكاليف الموظفين؛ وجرى اقتراح ٢٠٤ وظائف جديدة. ومن المبلغ المقدر البالغ إجماليه ٥٨,٩ مليون دولار للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، يتعلق مبلغ ٣٨,٧ مليون دولار (صافي بعد الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) بتكاليف الموظفين؛ وجرى اقتراح ١٦٥ وظيفة جديدة. ويتعين على المحكمتين التخلي عن استخدام الموظفين المقدمين بدون مقابل.

٨ - واسترسل قائلا إن اللجنة الاستشارية ترحب بالتحسن في عرض التقديرات لكلا المحكمتين، ولا سيما الأخذ بمؤشرات الأداء. وقد مكن تبادل الآراء بين اللجنة الاستشارية وممثلي الأمين العام وممثلي المحكمتين من تقدير التطورات الأخيرة وحجم ومدى تعقيد المهمة الملقاة على عاتق المحكمتين. وفي التقارير السابقة للجنة الاستشارية جرى تقديم توصيات عديدة، أقرتها الجمعية العامة وجرى تنفيذها أو لا يزال يجري تنفيذها. في المرحلة الحالية لعمل المحكمتين، ينبغي إتاحة موارد كافية لتمكينهما من استكمال أعباء التحقيقات في القضايا في أقرب وقت ممكن والإسراع بمحاكمة المتهمين المحتجزين رهن المحاكمة بالفعل. ويمكن أن تنتج وفورات في غير موضعها من النفقات الأكبر والأطول أمدا بكثير في المستقبل؛ ويتعين لذلك توفير المساحة الإضافية المطلوبة للمحكمتين. ويقدم المرفق الثالث لتقرير اللجنة الاستشارية بشأن التقديرات للمحكمةالدولية ليوغوسلافيا

السابقة (A/52/696) تبريرا لتشييد قاعة ثانية للمحكمة. ولا يمكن للأمم المتحدة أن تخاطر بتعريض نفسها للانتقاد الحاد لاستبقاء المتهمين في الاحتجاز رهن المحاكمة لفترات طويلة لمجرد نقص الأموال أو مساحة قاعة المحكمة. وقال إن إحدى الالتزامات الرئيسية للمحكمتين تتمثل في الشروع في المحاكمة بدون تأخير لا داعي له، كما تنص على ذلك ولايتها الواردة في نظامها الأساسي.

٩ - ومضى قائلا إنه في ضوء تلك الاعتبارات، أوصت اللجنة الاستشارية بإجراء تغييرات طفيفة فقط في التقديرات المقترحة للمحكمتين. وأوصت بقبول الوظائف المطلوبة لكلا المحكمتين؛ غير أنها بعد استعراض قدرة الأمانة العامة والمحكمتين في مجال التعيين، وأخذت في الحسبان الشواغر الحالية في ملاكي الوظائف الخاصين بهما، قامت بإعادة حساب تكاليف الموظفين باستخدام معامل للشواغر أعلى من المعامل الذي تستخدمه الأمانة العامة. وعلى أساس عملية إعادة الحساب هذه والتغييرات الطفيفة الموصى بها في تقاريرها، أوصت اللجنة الاستشارية باعتماد مبلغ للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لعام ١٩٩٨ يبلغ إجماليه ٦٨,٨ مليون دولار (صافيه ٦٢,٣ مليون دولار)، وباعتماد مبلغ للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا يبلغ إجماليه ٥٦,٧ مليون دولار (صافيه ٥٠,٨ مليون دولار). وينبغي أن يأخذ المبلغ الذي سيجري تقريره على الدول الأعضاء من أجل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في الحسبان رصيدا مسقطا غير منفق لعام ١٩٩٧ يبلغ ١٠,٢ مليون دولار.

البنـــد ١١٤ من جدول الأعمال: استعراض كفاء الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع) (A/49/368 و Corr.1) و A/49/471 و Corr.1 و A/49/633؛ و A/51/674)

١٠ - **السيد سيال** (باكستان): تحدث بوصفه منسقا للمشاورات غير الرسمية بشأن تعزيز آليات المراقبة الخارجية، فقال إن اللجنة قد تمكنت من التوصل إلى توافق للآراء بشأن مشروع القرار المتعلق بهذه المسألة في مشاورات غير رسمية. وقال إنه في ضوء القيود الزمنية فإنه يقترح على اللجنة أن تؤجل النظر في مسألة تعزيز آليات المراقبة الخارجية بموجب البند ١١٤ حتى الدورة الثانية والخمسين المستأنفة، وأن تطلب إلى مكتب اللجنة أن يقرر موعد نظر المسألة.

١١ - **وقد تقرر ذلك.**

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٣٠.

- - - - -